

ينظم التقاضي في شؤون الأسرة بمبادئ رئيسية: الكتابة باللغة العربية، ومبدأ الوجاهية (مواجهة الأطراف بالدعوى والمستندات)، ومبدأ التحقيق القضائي. يتطلب إيداع المستندات باللغة العربية لدى أمانة الضبط. يُكَيّف القاضي الوقائع قانونياً، وقد يلجأ للتحقيق القضائي (خبرة، معينات، تحقيق اجتماعي) قبل الفصل في الموضوع، بإصدار حكمٍ غير قابل للطعن إلا مع الحكم في الموضوع. يُستخدم التحقيق الاجتماعي مثلاً في قضايا الحضانة والولاية. كما تلجأ المحاكم لتدابير مؤقتة لحماية مصالح القاصرين أو فاقد الأهلية.